

قرار من وزير المالية مؤرخ في 15 مارس 2019 يتعلق بضبط
روزنامة إعداد مشروع قانون المالية للسنة.

رائد رسمي عدد 24 بتاريخ 2019.03.22
إيداع قانوني بتاريخ 2019.03.23

قانون المالية

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 66 منه،

وعلى القانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13
فيفري 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية وخاصة الفصل
40 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - يضبط هذا القرار روزنامة إعداد مشروع قانون المالية للسنة.

الفصل 2 - يتم إعداد مشروع قانون المالية للسنة وفقا للأجل التالية:

المرحلة	الهيكل المسؤولة	الأجل
1	إعداد الإطار الاقتصادي العام متوسط المدى	آخر أجل : 1 مارس
2	إعداد مشروع إطار الميزانية متوسط المدى الإجمالي	آخر أجل : 15 مارس
3	إرسال الأحكام الجبائية المقترحة إلى وزارة المالية	آخر أجل : 31 مارس
4	صدور منشور إعداد الميزانية	آخر أجل : 31 مارس
5	تقديم مشاريع أطر النفقات متوسطة المدى القطاعية والتقارير السنوية للأداء	آخر أجل : 20 أفريل
6	تقييم تنفيذ السنة الفارطة وتحيين ميزانية السنة الجارية ومناقشة مشاريع إطار النفقات متوسط المدى القطاعي مع مختلف الوزارات	آخر أجل : 15 ماي
7	مصادقة مجلس الوزراء على إطار الميزانية متوسط المدى الإجمالي	آخر أجل : 25 ماي
8	مكتوب لتحديد سقف الإعتمادات لكل وزارة	آخر أجل : 31 ماي
9	إرسال مشاريع الميزانيات متضمنة أطر النفقات متوسطة المدى والمشاريع السنوية للأداء بما فيها التقارير حول الصناديق الخاصة إلى وزارة المالية	آخر أجل : 15 جوان

الأجال	الهيكل المسؤولة	المراحل	
آخر أجل : 20 جويلية	وزارة المالية	الانتهاء من مناقشة مشاريع الميزانيات بين مصالح وزارة المالية ومختلف الوزارات	10
آخر أجل : 31 جويلية	رئاسة الحكومة	التحكيم	11
آخر أجل : 31 جويلية	. رئاسة الحكومة . وزارة المالية	عرض الفرضيات والتوجهات الكبرى لمشروع ميزانية الدولة للسنة المالية المقبلة على مجلس نواب الشعب	12
آخر أجل : 31 أوت	وزارة المالية	إعداد الوثائق المرفقة لمشروع قانون المالية: . التقرير العام لمشروع قانون المالية بما في ذلك الأحكام الجبائية وغير الجبائية . إطار الميزانية متوسط المدى الإجمالي وتوزيعه القطاعي . جدول التوازنات العامة لميزانية الدولة . جدول عمليات التمويل . مذكرات تفصيلية تشرح نفقات كل مهمة حسب نوعية ومآل النفقة . تقرير حول الدين العمومي . تقرير يتضمن جدولا لمختلف التحويلات بين الدولة وكل من المنشآت العمومية والمؤسسات العمومية غير الإدارية وتحليلا لضمانات الدولة لفائدتها . تقرير حول النفقات الجبائية والامتيازات المالية الممنوحة . تقرير حول نشاط الصناديق الخاصة بعنوان السنة المعنية بإعداد قانون المالية	13
آخر أجل : 31 أوت	مختلف الوزارات	إرسال التقارير المرفقة بمشروع قانون المالية إلى وزارة المالية . المشاريع السنوية للأداء	14
	. وزارة المالية . رئاسة الحكومة	تقرير حول المنشآت العمومية	
	. وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي . وزارة المالية . رئاسة الحكومة	تقرير حول التوزيع الجهوي للاستثمار	
	. وزارة المالية . رئاسة الحكومة	تقرير حول المشاريع الاستثمارية المنجزة في إطار عقود الشراكة مع القطاع الخاص أو في شكل لزمة أو بواسطة آليات تمويل أخرى خارج إطار ميزانية الدولة	
آخر أجل : 30 سبتمبر	رئاسة الحكومة	مصادقة مجلس الوزراء على مشروع قانون المالية	15
آخر أجل : 15 أكتوبر	رئاسة الحكومة	إحالة مشروع قانون المالية إلى مجلس نواب الشعب	16

الفصل 3 - يتم إعداد مشروع ميزانيات المهمات الخاصة حسب الأجل التالية:

الأجال	الهيكل المسؤولة	المراحل	
آخر أجل : 30 أبريل	. مجلس نواب الشعب . المجلس الأعلى للقضاء . المحكمة الدستورية . الهيئات الدستورية المستقلة . الهياكل القضائية العدلية والإدارية والمالية التي تنص قوانينها الأساسية على الاستقلالية الإدارية والمالية	إرسال مشاريع الميزانيات	1
آخر أجل : 30 جوان	. اللجنة المكلفة بالمالية بمجلس نواب الشعب . وزارة المالية	مناقشة مشروع ميزانية مجلس نواب الشعب	2

الأجال	الهيكل المسؤولة	المراحل	
آخر أجل : 30 جوان	- اللجان المختصة بمجلس نواب الشعب - وزارة المالية	مناقشة مشاريع الميزانيات لكل من: - المجلس الأعلى للقضاء - المحكمة الدستورية - الهيئات الدستورية المستقلة - الهياكل القضائية العدلية والإدارية والمالية التي تنص قوانينها الأساسية على الاستقلالية الإدارية والمالية	3
آخر أجل : 31 جويلية	- اللجنة المكلفة بالمالية بمجلس نواب الشعب - الوزير المكلف بالمالية	التحكيم بالنسبة لمشاريع ميزانيات كل من: - المجلس الأعلى للقضاء - المحكمة الدستورية - الهيئات الدستورية المستقلة - الهياكل القضائية العدلية والإدارية والمالية التي تنص قوانينها الأساسية على الاستقلالية الإدارية والمالية	4

الفصل 4 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 15 مارس 2019.

وزير المالية
محمد رضا شلغوم

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد